

حكم بيع بعض النساء للأغراض في دار التحفيظ ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. تقول يوجد عندنا في دار التحفيظ نساء كبيرات في السن. اراهن يبعن بعض الملابس والبخور وغير ذلك. مما يعود - [00:00:00](#) بالربح فهل في ذلك بأس؟ علما ان وقت بيعهن يكون في وقت الفسحة او بعد الخروج من الحلقات الحمد لله لا بأس بذلك ان شاء الله ان اذن المشرفون في بدخولهن وبيعهن في هذا المكان. لا ارى في ذلك - [00:00:18](#) لا بأس لانه نوع بيع فاذا استأذنا فاذا استأذنا المشرفة على هذا الموقع واذنت لهن فان بيع في هذا الموقع لا بأس فيه. لان المتقرر عند العلماء ان الاصل في التجارات الحل والاباحة. والمتقرر عند العلماء - [00:00:38](#) جواز البيع في كل مكان الا فيما خصه النص. والنص انما خص حرمة البيع في المساجد. فالمساجد هي التي لا يجوز للانسان ان يبيعها او يشتري فيها شيئا لما في جامع الترمذي باسناد حسن من حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه عفو - [00:00:58](#) في لما في جامع الامام الترمذي من حديث ابي هريرة - [00:01:18](#)